

سنن البيهقي الكبرى

16897 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع الحراني حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال ٧ زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله ﷺ المدينة وقد كان الرجم مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبية يضرب مائة بحبل مطلي بقار يحمل على حمار ووجهه مما يلي دبر الحمار فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوما آخرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا سلوه عن حد الزاني قال وساق الحديث قال فيه قال ولم يكونوا من أهل دينه فيحكم بينهم فخير في ذلك قوله { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم }